

حلية الابرار

[354] 3 - وعنه، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن نوح بن شعيب، عن بعض أصحابنا، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: كان يرى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وآله (1). 4 - وعنه، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن موسى بن الفرات، عن علي بن مطر (2)، عن السكن الخزاز، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: حق على كل محتلم (3) في كل جمعة أخذ شاربه وأطفاره، ومس الشئ من الطيب، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان يوم الجمعة وليس (4) عنده طيب، دعا ببعض خمر نسائه فبلها بالماء، ثم وضعها على وجهه صلى الله عليه وآله (5). 5 - وعنه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن سليمان بن محمد الخثعمي، عن إسحاق الطويل العطار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله ينفق في الطيب أكثر مما ينفق في الطعام (6). 6 - وعنه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن هلال (7)، عن عيسى بن عبد الله (8)، عن أبيه، عن جده، عن علي صلوات الله عليه (1) الكافي ج 6 / 515 ح 7 - وعنه البحار ج 16 / 290 ح 152 والوسائل ج 1 / 446 ح 6. (2) علي بن مطر: قال المامقاني في التنقيح: ليس له ذكر في كتب الرجال - وقال الوحيد: روى عنه صفوان بن يحيى وفيه شهادة على الوثيقة، ويؤيده رواية أحمد بن محمد بن عيسى عنه. (3) أي كل بالغ - وفي بعض النسخ: مسلم. (4) في المصدر: ولم يكن. (5) الكافي ج 6 / 511 ح 10 - وعنه الوسائل ج 5 / 50 ح 14 وص 54 ح 2 - وعن الخصال: 392 ح 91 - وأخرجه في البحار ج 76 / 142 ح 11. (6) الكافي ج 6 / 512 ح 18 - وعنه الوسائل ج 1 / 443 ح 1 - وأخرجه في البحار ج 16 / 248 عن مكارم الاخلاق: 34. (7) أحمد بن هلال: العبرثائي أبو جعفر ورد فيه ذموم من سيدنا الامام العسكري عليه السلام، ولد سنة (180) وتوفي سنة (267). (8) عيسى بن عبد الله: بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام.